



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢١

فى إطار التعاون والتنسيق المشترك بين هيئة قضايا الدولة و مصلحة الجمارك بخصوص إستيداء حقوق الخزانة العامة للدولة ، ونظرا لما تلاحظ من حدوث ازدواج فى اجراءات التنفيذ للتحصيل فى خصوص الاحكام الصادرة فى دعاوى الالزام.

يراعى الالتزام بالآتى :-

تلتزم كافة الادارات القانونية على مستوى القطاعات و المناطق الجمركية الثلاثة بالتنسيق والمتابعة الفورية لدى أقسام التنفيذ بهيئة قضايا الدولة بفروعها المختلفة باعتبارها جهة الاختصاص بتنفيذ الاحكام الصادرة لصالح المصلحة فى دعاوى الالزام وذلك للوقوف على اخر المستجدات فى شأن استيداء حقوق الخزانة العامة وتحويل المبالغ المسددة لحساب المصلحة .

للعلم ومراعاة تنفيذ ما جاء به بكل دقة درءاً للمسئولية .

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات فتورى)

صدر فى : ٢٠٢١/٥ /٢٩